



قوائم المحتويات متاحة على المجلات الأكاديمية العراقية  
مجلة البحوث والدراسات الإسلامية  
الصفحة الرئيسية للمجلة: <https://djisrs.dws.gov.iq>

أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْمُكَلَّفِ عِنْدَ أَبِي الْفَضَائِلِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَعِينِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مِنْ خِلَالِ تَفْسِيرِهِ  
(لَوَامِعُ الْبُرْهَانِ وَقَوَاطِعُ الْبَيَانِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ) - عَرْضٌ وَدِرَاسَةٌ -

**The First Obligation Upon the Mukallaf According to Abu Al-Fada'il Muhammad ibn Al-Husayn Al-Ma'ini - May Allah Have Mercy Upon Him - Through His Tafsir "Lawaami' Al-Burhan wa Qawati' Al-Bayan fi Ma'ani Al-Qur'an"**

**Presentation and Study**

زبير عثمان إبراهيم\*

أ.د. رحيم سلوم مرهون\*\*

جامعة تكريت - كلية العلوم الإسلامية - قسم أصول الدين

**Keywords**

**Abstract**

*Abū al-Faḍā'il's  
Position on the  
First Obligation of  
the Legally  
Accountable  
Person*

The First Obligation Upon the Mukallaf According to Abu Al-Fada'il Muhammad ibn Al-Husayn Al-Ma'ini - May Allah Have Mercy Upon Him - (d. 584 AH) Through His Tafsir "Lawaami' Al-Burhan wa Qawati' Al-Bayan fi Ma'ani Al-Qur'an"

-Presentation and Study -The Problem: This research addresses the problem of the lack of any scientific study that clarifies the position of Abu Al-Fada'il - may Allah have mercy upon him - regarding the issue of the "first obligation upon the mukallaf", as derived from his recently published Tafsir. The Objectives: This research aims to shed light on the issue of the "first obligation upon the mukallaf" according to Abu Al-Fada'il - may Allah have mercy upon him - through his Tafsir Lawaami' Al-Burhan. Section One: I provided a brief biography of Abu Al-Fada'il - may Allah have mercy upon him - and an introduction to his Tafsir Lawaami' Al-Burhan.

Section Two: I presented the opinions of the different sects regarding the issue of the "first obligation upon the mukallaf."

Section Three: I clarified the position of Abu Al-Fada'il - may Allah have mercy upon him - on the "first obligation upon the mukallaf" through his Tafsir. The research was then concluded with the most important findings, recommendations, sources, and references. Among the most important findings reached by the research:

Abu Al-Fada'il - may Allah have mercy upon him - agreed with Ahl Al-Hadith wa Al-Athar regarding the issue of the "first obligation upon the mukallaf". And among the most important recommendations:

I recommend adhering to the Book and the authentic Sunnah as the two sources of creed, and not giving precedence to anything over them.

\* Zubair Uthman Ibrahim

\*\*Prof. Dr. Raheem Salloom Marhoon

## معلومات المقال

## ملخص

تاريخ المقال:

القبول: ٢٠٢٦/٧/١٤م

الكلمات المفتاحية:

موقف أبي الفضائل

مسألة أول واجب على

المكلف.

أول واجب على المكلف عند أبي الفضائل محمد بن الحسين المعيني - رحمه الله - (ت: ٥٨٤ هـ) من خلال تفسيره (لوامع البرهان وقواطع البيان في معاني القرآن) - عرض ودراسة -

المشكلة: يُعالج هذا البحث مشكلة عدم وجود بحث علمي يوضح موقف أبي الفضائل - رحمه الله - في مسألة أول واجب على المكلف، من خلال تفسيره المطبوع حديثاً.

الأهداف: يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على مسألة أول واجب على المكلف عند أبي الفضائل - رحمه الله - من خلال تفسيره لوامع البرهان.

المطلب الأول: عرّفت فيه بأبي الفضائل - رحمه الله - وبتفسيره لوامع البرهان بشكل مختصر.

المطلب الثاني: بيّنت فيه أقوال الفرق في مسألة أول واجب على المكلف.

المطلب الثالث: بيّنت فيه موقف أبي الفضائل - رحمه الله - في أول واجب على المكلف من خلال تفسيره.

ثمّ ختمت الرسالة بذكر أهم النتائج والتوصيات، والمصادر والمراجع.

ومن أهم النتائج التي توصل إليها البحث:

موافقة أبي الفضائل - رحمه الله - في مسألة أول واجب على المكلف أهل الحديث والأثر.

وأهم التوصيات: أوصي بالتمسك بالكتاب والسنة الصحيحة كمصدرين للعقيدة، وعدم تقديم شيء عليهما.

## ١. المقدمة

الحمد لله الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد والصلاة والسلام على نبيه محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين.

أمّا بعد..

فإن العقيدة هي الأساس الذي يقوم عليه الدّين، ويتميّز به المؤمن عن الكافر، وهي الإيمان بالله، وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله، فمتى صلّحت العقيدة استقام أمر الخلق. وتنقسم العقيدة إلى ثلاثة أقسام: الإلهيات، والسمّعات، والنبوات.

وجانب الإلهيات يُعدُّ أهمّ هذه الأبواب؛ وذلك لتعلّقه بذات الله - تعالى - وما يتّصف به وما يتنزّه عنه وما يتعلّق بأسمائه وصفاته، ويُمكن الإنسان من عبادة الله على معرفة ودراية؛ فمن عرف ربّه كان أقرب إليه.

اشتملَ البحث على الآراء العقديّة لأبي الفضائل المعيني - رحمه الله - في تفسيره في قسم الإلهيات في مسألة أول واجب على المكلف.

أولاً: أهميّة الموضوع:

تتبع أهميّة الموضوع في كونه يتناول تفسير القرآن الكريم، وهذا أعظم مصدر للتّشريع والعقيدة من ما يمنح الرّسالة قيمةً علميّة رفيعة؛ إذ أنّ دراسة الإلهيات في ضوء التّفسير القرآنيّ تُمكن الباحث من الوقوف على أصول العقيدة الإسلاميّة الصّحيحة، وشرف العم بشرف المعلوم، والله - تعالى - هو أشرف المعلومات.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

١ - أهميّة علم العقيدة؛ لأنّها تمثّل الأساس الذي يقوم عليه الدّين ويُحدّد هويّة المؤمن.

٢ - التعرّف على منهج أبي الفضائل - رحمه الله - والوقوف على آرائه العقديّة في مسألة أول واجب على المكلف من خلال كتابه لوامع البرهان.

### ثالثاً: الدراسات السابقة:

لم تكن هنالك دراسات سابقة تُظهرُ جانب هذا التفسير العقدي في مسألة أوّل واجب على المكلف بشكل مُستقل، ولكن هنالك بعض الدراسات التي أظهرت الجانب التفسيري واللغوي وغير ذلك من الجوانب.

رابعاً: الصعوبات التي واجهتني أثناء كتابتي لهذه الرسالة: أهمّ الصعوبات العلمية التي واجهتني هي قلة المصادر التي ترجمت للمؤلف.

### خامساً: منهجي في هذه الرسالة:

اتبعت في هذه الرسالة المناهج التالية:  
أ\_ المنهج الاستقرائي، حيث قُمتُ باستقراء النصوص المتعلقة بالإلهيات في تفسير لوامع البرهان.  
ب\_ المنهج التحليلي، حيث قُمتُ بتحليل هذه النصوص وتنظيمها وعرضها.

وكذا التزمت بالمنهجية العلمية المعروفة في كتابة البحوث.

وفي الختام: أسأل الله أن أكون قد وفّقت للصواب في هذا البحث، ولا يخلوا البحث عن الخطأ والسّهو؛ إذ الإنسان مجبول عليهما، وأسأل الله العظيم أن يثبتنا على صراطه المستقيم، إنه وليّ ذلك والقادر عليه.

### ٢.المطلب الأول:

التعريف بأبي الفضائل - رحمه الله - وتفسيره لوامع البرهان

استدلّ محقق الكتاب ببعض الدلالات التي وجدها في كتاب لوامع البرهان على أنّ مؤلف الكتاب هو (أبو الفضائل محمد بن الحسن المعينيّ ت ٥٣٧ هـ) فارسيّ فاقد للبصر<sup>(١)</sup>.

(١) يُنظر: تفسير لوامع البرهان وقواطع البيان في معاني القرآن، ٦/١-٧.

وردّ عليه أ.م.د. جمال نعمان ياسين<sup>(٢)</sup>، في بحثه الموسوم (تفسير لوامع البرهان وقواطع البيان في معاني القرآن لأبي الفضائل المعينيّ ت ٥٨٤ هـ تصحيح نسبته وبيان بعض ملامحه) فذكر في المقدمة أنّ المؤلف هو (أبو الفضائل محمد بن الحسين المعيلفيّ المعينيّ ت ٥٨٤ هـ) يمينيّ بصير<sup>(٣)</sup>.

وهذا ليس موضع ذكر هذا الخلاف، ولكنّي التزمت ما رجّحه أ.م.د. جمال نعمان ياسين. وبناء على ذلك فقد ترجمت لأبي الفضائل محمد بن الحسين المعينيّ اليمينيّ البصير - رحمه الله -؛ ولذا فقد قسمت هذا المطلب إلى الآتي:

(٢) جمال ياسين نعمان، وُلد باليمن عام ١٩٨١ م، وحصل على البكالوريوس في تخصّص علوم القرآن من جامعة إبّ باليمن عام ٢٠٠٣ م، ثمّ الماجستير في تخصّص علوم القرآن من نفس الجامعة عام ٢٠١٠م، وحصل على الدكتوراه في تخصّص التفسير وعلوم القرآن من جامعة أمّ درمان الإسلامية بالسودان عام ٢٠١٤ م، ثمّ حصل على دكتوراه أخرى في تخصّص القرآن وعلومه من جامعة صنعاء باليمن عام ٢٠١٩ م، قام بتدريس المقررات الجامعية في تخصّص علوم القرآن والدراسات الإسلامية لمدة ١٢ عاماً، وأشرف على عدد من الرسائل الجامعية، ويشغل حالياً منصب أستاذ مشارك بقسم علوم القرآن والدراسات الإسلامية بكلية الآداب - جامعة إبّ باليمن، وهو رئيس لجنة المخطوطات في قسم علوم القرآن الكريم والدراسات الإسلامية بالكلية. يُنظر: <https://tafsir.net/authors/5276> ٢٥/٦/٢٠٢٦ ١٩:٣ م.

(٣) يُنظر: تفسير لوامع البرهان وقواطع البيان في معاني القرآن لأبي الفضائل المعينيّ ت ٥٨٤ هـ تصحيح نسبته وبيان بعض ملامحه، ص ١٠-١٤.

#### أولاً: اسمه وكنيته:

هو أبو الفضائل، محمد بن الحسين - أو ابن حسين - ابن عليّ المعينيّ المعيلفي - رحمه الله -<sup>(١)</sup>.

#### ثانياً: مولده ونسبته:

لا يُعرف مولده على التحديد؛ وذلك لقلة المصادر التي تحدثت عنه، واختصار المعلومات التي وردت بشأنه.

وولمّا نسبته فهي المعينيّ ولا يُعلم على وجه التحديد ما المقصود بها، ولكنها تحتل ثلاث احتمالات:

#### ١- النسبة إلى اسم الله - تعالى - (المعين):

نكر هذا الاحتمال مؤلف محقق الكتاب في مقدمة تحقيقه.<sup>(٢)</sup>

#### ٢- النسبة إلى حصن باليمن:

والغالب أنّها المعينيّ بفتح الميم وكسر العين، وهي نسبة إلى حصن باليمن، ولم أجد في المصادر التي أطلعت عليها موقع هذا الحصن اليوم.<sup>(٣)</sup>

#### ٣- نسبة إلى جدّ قبيلة كبيرة من خولان:

والمعينيّ بضم الميم نسبة إلى جدّ قبيلة كبيرة من خولان يعرفون ببني معين وهم يمنيون؛ لذلك قد يصحّ أن يُلقَّب بالخولانيّ.<sup>(٤)</sup>

#### رابعاً: نشأته:

لا تُعرف تفاصيل نشأته على وجه التحديد، ولكن من خلال مجموع المصادر، نستطيع أن نقول أنه نشأ في اليمن.

#### خامساً: وفاته:

توفيّ محمد بن الحسين المعيلفي - رحمه الله - في حدود سنة ٥٨٤ هـ، ولا يُعرف تفاصيل وفاته ولا مكانها.<sup>(٥)</sup>

#### سادساً: أخلاقه وأوصافه:

لم تذكر المصادر شيئاً عنه، سوى معلومات بسيطة لا تتجاوز الاسم واللقب والكنية وتاريخ الوفاة وكتابه لوامع البرهان.

#### سابعاً: مذهبه العقديّ والفقهيّ:

لا يُعرف مذهبه دون الاطلاع على تفسير لوامع البرهان حيث لم تُذكر المصادر سوى معلومات قليلة عنه.<sup>(٦)</sup>

ومن خلال كتاب لوامع البرهان يظهر أنه - رحمه الله -

#### ١- مذهبه العقديّ:

يظهر بشكل واضح أنه - رحمه الله - أشعريّ في باب الاعتقاد، ومُتأثرٌ بالصوفيّة في باب التوحيد والأخلاق؛ حيث يُكثر من تأويل آيات الصفات، ويُقسّم الناس دائماً إلى علّة، وخاصّة، وخاصّة الخاصّة - وإن اختلفت التعبيرات أحياناً -<sup>(٧)</sup>.

(١) يُنظر: هديّة العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنّفين، ١٠٢/٢.

(٢) يُنظر: لوامع البرهان، ٦/١.

(٣) يُنظر: هديّة العارفين، ١٠٢/٢.

(٤) يُنظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ٢٠٩/٦.

وسلم الوصول إلى طبقات الفحول، ٣١٦/٥. وهديّة العارفين،

١٠٢/٢. ومصادر الفكر الإسلامي في اليمن، ص ١٩. والسلوك

في طبقات العلماء والملوك، ١٣٧/٢.

(٥) يُنظر: هديّة العارفين، ١٠٢/٢.

(٦) يُنظر: التحبير في المعجم الكبير، ١١٤/٢. وكشف الظنون،

٢٠٩/٦. وسلم الوصول إلى طبقات الفحول، ٣١٦/٥. وهديّة

العارفين، ١٠٢/٢. ومعجم الشيوخ لابن عساكر، ٩١٣/٢.

ومعجم تاريخ التراث الإسلامي، ٢٦٨٩/٤.

(٧) يُنظر: لوامع البرهان، ٥٩٦/٢، و ٩١-٩١/١.

## ٢\_ مذهبه الفقهي:

يظهر من خلال استقراء تفسيره أنه - رحمه الله - شافعي المذهب في الفقه، ويُعَرَّجُ على أقوال الفرق الأخرى دون تقليل من شأنها أو انتقاد لها، ويذكرها بشكل مُختَصَرٍ؛ إذ لم تكن السِّمة الأساسية لتفسيره هي الفقه، وقد يُرَجِّحُ مَذْهَبَهُ أحياناً، يدلُّ على ذلك إكثاره لقول "مَذْهَبَنَا"<sup>(١)</sup> عند ذكر قول الشافعية في المسألة.<sup>(٢)</sup>

### ثامناً: التعريف بتفسيره:

يُعَدُّ تفسير لوامع البرهان وقواطع البيان في معاني القرآن من التفسير اللغوي، حيث ركَّز بشكل أساسي على معاني الكلمات وتصاريفها وإعرابها مع بعض المواضيع اللغوية الأخرى أحياناً كالبلاغة وغيرها، ولكنه لم يقتصر على اللغة فقط، فقد ورد فيه العديد من الجوانب الأخرى في التفسير، كتفسير القرآن بالقرآن، وبالسُّنَّة، وآثار الصحابة، وأقوال التابعين، وكذا أقوال الصوفية - في أبواب الأخلاق والتوحيد -، الأشاعرة - في أبواب العقيدة -، والقراءات، والفقه، والإسرائيليات.

### ٣.المطلب الثاني:

#### أقوال الفرق الإسلامية في أول واجب على المكلف:

كما هو الحال في المسائل الكلامية فلا تخلو مسألة من خلاف في تفاصيلها وإن اتحدت المفاهيم

(١) ذكر هذه المعلومة محقق الكتاب في المقدمة، وبعد تتبُّع المواضع التي وضعها لتأكيداها في الهامش، لاحظت عدم تطابقها، ويرجع ذلك والله أعلم إلى تعيُّر أماكن الصفحات عند تعديل المستند أثناء عملية جمع المعلومات ونقلها، ولم أقم بتتبعها؛ إذ ليست جزءاً من بحثي ولا تتعلق بعنوانه، ولكني أثرت التنبيه عليها علماً لتكون فائدة لمن يأتي بعدي، يُنظر: لوامع البرهان، ٨/١ في الهامش و ٣٠٧/١.

(٢) لوامع البرهان، ٣٠٧/١ - ٣٠٨.

العامَّة واتفقت الأصول، فقد اختلفوا في أول واجب على المكلف على أقوال عدَّة، منها:

#### أولاً: أهل الحديث والأثر:

ذهب أهل الحديث والأثر إلى أن أول واجب على المكلف هو شهادة أن لا إله إلا الله، ويتبين ذلك من خلال الآتي:

١\_ قال الإمام ابن حجر العسقلاني<sup>(٣)</sup> - رحمه الله تعالى - بعد أن نقل كلام المتكلمين في أول واجب على المكلف:

"ومع ذلك فقول الله - تعالى -: ﴿فَاقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ سورة الروم الآيتان [٢٩، ٣٠] وحديث: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»<sup>(٤)</sup>، ظاهران في دفع هذه المسألة من أصلها."<sup>(٥)</sup>

٢\_ قال الإمام ابن أبي العزِّ الحنفي<sup>(٦)</sup> - رحمه الله - بعد أن ذكر الأدلة على شهادة أن لا إله إلا الله:

(٣) هو أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد الكناني العسقلاني المصري الشافعي، ويُعرَفُ بابن حجر وهو لقب لبعض آبائه، نشأ بتيماً وحفظ القرآن في عمر تسع سنوات، ومن مؤلفاته المعروفة (فتح الباري شرح صحيح البخاري) و(الإصابة في تمييز الصحابة) وكتب أخرى كثيرة، ت ٨٥٢ هـ. يُنظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ٣٦/٢ - ٤٠. وهدية العارفين، ١٢٨/١ - ١٣٠.

(٤) متفق عليه. صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما قيل في في أولاد المشركين، ٤٦٥/١، برقم ١٣١٩. وصحيح مسلم، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، ٢٠٤٧/٤، برقم ٢٦٥٨. ولفظ مسلم: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة».

(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ٧٠/١ - ٧١.

(٦) هو علي بن علي بن محمد بن أبي العزِّ الحنفي قاضي القضاة بدمشق ثم بالديار المصرية ثم بدمشق، من تصانيفه التنبيه على (مشكلات الهداية) و(النور اللامع فيما يعمل به في الجامع)

ومتى تم تقييده بهذا القيد سقطت الكثير من الأسئلة، وإنما تقع الشبهة في شكر نعمته - تعالى -، فشكر نعمه - تعالى - لا يصح أن تكون أول الواجبات عندهم حتى تعلم النعمة وخلوصها.<sup>(٤)</sup>

٢\_ وافق المعتزلة على ذلك أبو إسحاق الإسفراييني<sup>(٥)</sup> - رحمه الله تعالى -.<sup>(٦)</sup>

٣\_ ذكر الإيجي<sup>(٧)</sup> - رحمه الله - اختلافهم في المسألة ثم ذكر هذا القول وبين سببه حيث يقول بوجوبه لأنه سابق للمعرفة.

وقد ذكر اختلافهم في النظر ذاتها، هل أن أول واجب هو النظر؟ أم القصد إلى النظر؟ أم هو أول جزء من النظر؟ أم هو المعرفة بحد ذاتها؟.

ثم بين أن الخلاف بينهم لفظي.<sup>(٨)</sup>

القول الثاني: الشك: قال به أبو هاشم<sup>(٩)</sup> -

الله -<sup>(١٠)</sup>:

(٤) يُنْظَرُ: كتاب المجموع في المحيط بالتكليف، ص ١٩.

(٥) هو أبو المظفر، طاهر بن محمد الإسفراييني، ثم الطوسي، الشافعي، الأصولي المعروف بشاهفور بالفاء وقيل بالقاف، كان أحد الأعلام، من تصانيفه (تاج التراجم في تفسير القرآن للأعاجم) و(التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين)، ت ٧٤١ هـ. يُنْظَرُ: سير أعلام النبلاء، ٤٠١/١٨ - ٤٠٢ هـ. وهديّة العارفين، ٤٣٠/١.

(٦) نقل نسبته إليه الزركشي في البحر المحيط. يُنْظَرُ: البحر المحيط في أصول الفقه، ٧٠/١.

(٧) هو: أبو الفضل، عبدالرحمن بن أحمد بن عبدالغفار، عضد الدين، الإيجي، الشيرازي، قاضي القضاة، كان إماماً في المعقولات عارفاً بالأصلين والمعاني والبيان والنحو مشاركاً في الفقه، غضب عليه صاحب كرمات فحبسه بها فاستمر محبوساً إلى أن مات، من مؤلفاته (آداب عضد الدين) و(جواهر الكلام في مختصر المواقف) وغيرها، ت ٧٥٦ هـ. يُنْظَرُ: طبقات الشافعية الكبرى، ٤٦/١٠ - ٧٩ هـ. وهديّة العارفين، ٥٢٧/١.

(٨) يُنْظَرُ: المواقف في علم الكلام، ص ٣٢.

" وَلِهَذَا كَانَ الصَّحِيحُ أَنَّ أَوَّلَ وَاجِبٍ يَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا النَّظَرَ، وَلَا الْقَصْدُ إِلَى النَّظَرِ، وَلَا الشَّكُّ... بَلْ أَمَّةُ السَّلَفِ كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ أَوَّلَ مَا يُؤْمَرُ بِهِ الْعَبْدُ الشَّهَادَتَانِ.

وَمُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ قَبْلَ الْبُلُوغِ لَمْ يُؤْمَرْ بِتَجْدِيدِ ذَلِكَ عَقِيبَ بُلُوغِهِ، بَلْ يُؤْمَرُ بِالطَّهَّارَةِ وَالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ أَوْ مَيَّرَ عِنْدَ مَنْ يَرَى ذَلِكَ، وَلَمْ يُوجِبْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى وَلِيِّهِ أَنْ يُخَاطِبَهُ حِينَئِذٍ بِتَجْدِيدِ الشَّهَادَتَيْنِ، وَإِنْ كَانَ الْإِقْرَارُ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَاجِبًا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَوُجُوبُهُ يَسْبِقُ وَجُوبَ الصَّلَاةِ، لَكِنْ هُوَ أَدَّى هَذَا الْوَاجِبَ قَبْلَ ذَلِكَ."<sup>(١١)</sup>

ومن هذا العرض يتبين أن مذهب أهل الحديث أن أول واجب على المكلف هو شهادة ان لا إله إلا الله، ثم النظر يقوي الإيمان.

ثانياً: المعتزلة:

ذهب بعض المعتزلة إلى أن أول واجب على المكلف هو النظر، وذهب آخرون إلى أنه الشك، ويتبين ذلك من خلال الآتي:

القول الأول: أول واجب على المكلف هو النظر<sup>(١٢)</sup> الذي يوصل إلى معرفة الله - عز وجل -<sup>(١٣)</sup>:

١\_ الغرض من هذه المقالة عندهم أنهم - أي النظر - أول واجب لا ينفك أحد من المكلفين عنه.

- أي جامع الأموية - ت ٧٩٢ هـ. يُنْظَرُ: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ١٠٣/٤.

(١) شرح العقيدة الطحاوية، ص ٢٧.

(٢) النظر: لغة: "النُّونُ وَالظَّاءُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَرْجِعُ فُرُوعُهُ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ وَهُوَ تَأَمُّلُ الشَّيْءِ وَمَعَايِنَتُهُ، ثُمَّ يُسْتَعَارُ وَيُسْتَسْعَى فِيهِ." واصطلاحاً: له تعريفات متعددة منها: النظر: "ترتيب أمور معلومة على وجه يؤدي إلى استعلام ما ليس بمعلوم." يُنْظَرُ: معجم مقاييس اللغة، ٤٤٤/٥. والكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، ص ٩٠٤.

(٣) يُنْظَرُ: شرح الأصول الخمسة، ص ٣٩.

### القول الثاني: النظر الموصول إلى المعرفة:

وقال به أبو إسحاق الإسفراييني - رحمه الله -  
وينسب في بعض الأحيان إلى أبي الحسن الأشعري -  
رحمه الله - (٧)

### القول الثالث: أول النظر:

وقال بهذا القول القاضي أبو بكر الباقلاني<sup>(٨)</sup> وابن  
فورك<sup>(٩)</sup> - رحمهما الله - (١٠)

قال أبو محمد علي بن أحمد بن حزم - رحمه الله  
تعالى -: "وَقَالُوا كُلُّهُمْ [- أي المعتزلة -]: أَنَّ النَّظَرَ فِي  
دَلَائِلِ الْإِسْلَامِ فَرَضٌ، وَأَنَّهُ لَا يَكُونُ مُسْلِمًا حَتَّى يَنْظُرَ فِيهَا  
وَأَنَّ مِنْ شَرَطِ النَّظَرِ فِيهَا أَنَّ يَكُونَ وَلَا بُدَّ شَاكًا فِي اللَّهِ  
- عز وجل -، وَفِي صِحَّةِ النَّبُوءَةِ.  
وَلَا يَصِحُّ النَّظَرُ فِي دَلَائِلِ النَّبُوءَةِ وَدَلَائِلِ التَّوْحِيدِ  
لِمَنْ يَعْتَقِدُ صِحَّتَهَا." (٣)

### ٣\_ الأشاعرة:

اختلفت الأشاعرة في أول واجب على المكلف  
إلى أربعة أقوال وهي:

### القول الأول: معرفة الله - سبحانه وتعالى -:

حيث يقولون بأنه أصل المعارف الدينية والعقائد،  
وعليه يبني وجوب جميع الواجبات الشرعية الأخرى<sup>(٤)</sup>.  
وقال بهذا القول الإمام أبو الحسن الأشعري<sup>(٥)</sup> -  
رحمه الله - (٦)

(اختلاف الناس في الأسماء والأحكام والخاص والعام) و(إيضاح  
البرهان في الرد على أهل الزيغ والطغيان) و (الاستطاعة في  
نقض استدلالات المعتزلة) وغيرها كثير، ت ٣٢٤ هـ. يُنظر: سير  
أعلام النبلاء، ٩٠/١٥ - ٩٠. وهديّة العارفين، ١/٦٧٦-٦٧٨.  
والوفاي بالوفيات، ١٣٧/٢٠ - ١٤٢.

(٦) يُنظر: تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد، ص ٤٧.

(٧) يُنظر: المصدر نفسه، ص ٤٧.

(٨) هو أبو بكر، محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن قاسم  
البصري، ثمّ البغدادي، ابن الباقلاني، القاضي، المالكي،  
الأشعري، صاحب التصانيف، وكان يضرب المثل بفهمه وذكائه،  
وكان ثقة إماما بارعا، صنف في الرد على الرافضة، والمعتزلة،  
والخوارج والجهمية والكرامية، وانتصر لطريقة أبي الحسن  
الأشعري، وقد يخالفه في مضائق، فإنه من نظرائه، وقد أخذ علم  
النظر عن أصحابه، وإليه انتهت رئاسة المالكية بالعراق في وقته،  
من تصانيفه (إعجاز القرآن) و(كشف الأسرار الباطنية) و(هداية  
المسترشدين في الكلام) وغيرها كثير، ت ٤٠٣ هـ. يُنظر: سير  
أعلام النبلاء، ١٧/١٩٠-١٩٣. ووفيات الأعيان، ٤/٢٦٩-٢٧١.  
وشجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ١/١٣٨-١٣٩. وهديّة  
العارفين، ٥٩/٢.

(٩) هو: أبو بكر، محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني،  
الأشعري، ونقل أبو الوليد الباجي: أَنَّ السلطان محموداً سأله عن  
رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - فقال: كان رسول الله، وأمّا  
اليوم فلا. فأمر بقتله بالسّم، من تصانيفه (تفسير القرآن) و(طبقات  
المتكلمين) وغيرها، ت ٤٠٦ هـ. يُنظر: سير أعلام النبلاء،  
١٧/٢١٤-٢١٦. وهديّة العارفين، ٢/٦٠. والوفاي بالوفيات،  
٢/٢٥٤-٢٥٥.

(١) هو أبو هاشم، عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب بن  
سلام، الجبائي، المعتزلي، من كبار الأذكياء، وهو وأبوه من  
رؤوس المعتزلة وكتب الكلام مشحونة بمذاهبهما، من تصانيفه  
(كتاب الأبواب الصغير) و(كتاب الأبواب الكبير) و(كتاب  
الاجتهاد). ت ٣٢١ هـ. يُنظر: سير أعلام النبلاء، ١٥/٦٣-٦٤.  
والوفاي بالوفيات، ١٨/٢٦٣-٢٦٤. وهديّة العارفين، ١/٥٦٩.

(٢) نسبه إليه الأيجي - رحمه الله -، ولم أجد في المصادر التي  
اطّلت عليها. يُنظر: المواقف في علم الكلام، ص ٣٢،

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ٤/١٦٣-١٦٤.

(٤) يُنظر: المواقف في علم الكلام، ص ٣٢.

(٥) هو: أبو الحسن، علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن  
سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى ابن أمير البصرة بلال بن  
أبي بردة ابن صاحب رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - أبي  
موسى عبد الله بن قيس بن حضار الأشعري، اليماني، البصري،  
العلامة، إمام المتكلمين، وكان عجا في الذكاء، وقوة الفهم، ولما  
برع في معرفة الاعتزال، كرهه وتبرأ منه، وصعد للناس، فتأب  
إلى الله - تعالى - منه، ثم أخذ يرد على المعتزلة، من تصانيفه

### القول الرابع: القصد إلى النظر:

قال به إمام الحرمين الجويني<sup>(٢)</sup> - رحمه الله تعالى -<sup>(٣)</sup>

قال الإمام الرازي<sup>(٤)</sup> - رحمه الله تعالى -:  
" (مسألة: اختلفوا في أول الواجبات) منهم من قال: هو

(١) يُنظر: المواقف في علم الكلام، ص ٣٢.

(٢) هو أبو المعالي عبد الملك ابن الإمام أبي محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه الجويني، ثم النيسابوري، ضياء الدين، إمام الحرمين الشافعي، تفقه على والده، وتوفي أبوه ولأبي المعالي عشرون سنة، فدرس مكانه، وكان يتردد إلى مدرسة البيهقي، وأحكم الأصول على أبي القاسم الإسفراييني الإسكافي. وكان ينفق من ميراثه ومن معلوم له، إلى أن ظهر التعصب بين الفريقين، فاضطر إلى السفر عن نيسابور، فذهب إلى المعسكر، ثم إلى بغداد، ثم عاد بعد انتهاء موجة التعصب، فدرس بنظامية نيسابور ٣٠ سنة؛ فظهرت تصانيفه ومنها (الإرشاد في علم الكلام) و(أساليب في الخلاف) وغيرها كثير، قال السمعاني - رحمه الله: " وقرأت بخط أبي جعفر أيضا: سمعت أبا المعالي يقول: قرأت خمسين ألفا في خمسين ألفا، ثم خليت أهل الإسلام بإسلامهم فيها وعلومهم الظاهرة، وركبت البحر الخضم، وغصت في الذي نهى أهل الإسلام، كل ذلك في طلب الحق، وكنت أهرب في سالف الدهر من التقليد، والآن فقد رجعت إلى كلمة الحق، عليكم بدين العجائز، فإن لم يدركني الحق بلطيف برّه، فأموت على دين العجائز، ويختم عاقبة أمري عند الرّحيل على كلمة الإخلاص: لا إله إلا الله، فالويل لابن الجويني" فدل هذا وغيره من النقول على رجوعه إلى مذهب السلف آخر حياته، ت ٤٨ هـ. يُنظر: سير أعلام النبلاء، ١٨/٤٦٨-٤٧٧. وهديّة العارفين، ١/٦٢٦. وطبقات الشافعية الكبرى، ٥/١٦٥-٢٢٢. و٣/١٦٧-١٧٠.

(٣) يُنظر: تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد، ص ٤٧.

(٤) هو: محمد بن عمر بن الحسين القرشي، البكري، الطبرستاني، الرازي، الأصولي، المفسر، اشتغل على أبيه الإمام ضياء الدين خطيب الري، وانتشرت تواليفه في البلاد شرقا وغربا، وكان يتوقد ذكاء، من تصانيفه (الآيات البينات) و(إبطال القياس) و(أحكام القرآن) وغيرها كثير، ت ٦٠٦ هـ وقيل ٦١٣ هـ.

المعرفة، ومنهم من قال: هو النظر المفيد للمعرفة، ومنهم من قال: هو القصد إلى هذا النظر، وهذا الخلاف لفظي؛ لأنه إن كان المراد منه أول الواجبات المقصودة بالقصد الأول، فلا شك أنه هو المعرفة عند من يجعلها مقدورة، والنظر عند من لا يجعل العلم مقدورا، وإن كان المراد أول الواجبات كيف كانت، فلا شك أنه كان القصد.<sup>(٥)</sup>

### ٤- الماتريديّة:

ينقل الباحثون عن الماتريديّة أن أول واجب عندهم هو النظر، ولكن بعد الاطلاع على المصادر التي استقى منها الباحثون المعلومة يرى الباحث أن الماتريديّة لم يُصرّحوا بأن أول واجب على المكلف هو النظر، بل كلامهم عام في هذه المسألة، حيث يوجبون النظر دون تحديده بكونه أولا أو ثانيا في الوقت ذاته يوجبون الأخذ بالأخبار المتواترة، وكذا الأحاد إلا أنهم يؤولونها بالنظر<sup>(٦)</sup>، ويتبين ذلك من خلال الآتي:

١- قال أبو منصور الماتريدي - رحمه الله تعالى -  
بعد أن ذكر آيات تحث على النظر والتفكر:

"وغير ذلك ممّا رغب في النظر وألزم الإعتبار وأمر بالتفكر والتدبر وأخبر أن ذلك يوقفهم على الحق ويبيّن لهم الطريق ولما قوّة إله بالله مع ما ليس لمن يُنكر النظر على دفعه دليل سوى النظر.

فدل ذلك على لزوم النظر بما به دفعه مع ما لا بد من معرفة ما في الخلق من الحكمة؛ إذ لا يجوز فعل

يُنظر: سير أعلام النبلاء، ٢١/٥٠٠-٥٠١. وهديّة العارفين، ٢/١٠٧-١٠٨. والوافي بالوفيات، ٤/١٧٥-١٨٢.

(٥) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، ص ٤٧.

(٦) يُنظر: التوحيد، للماتريدي، ١٠/٥١٢-٥١٣.

مثله عَبَثًا وَمَا فِيهِ مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى مَنْ أَنْشَأَهُ أَوْ عَلَى كَوْنِهِ بِنَفْسِهِ أَوْ حَدَثٍ أَوْ قَدَمٍ.

وَكُلُّ ذَلِكَ مِمَّا لَا سَبِيلَ إِلَى الْعِلْمِ بِهِ إِلَّا بِالنَّظَرِ عَلَى أَنَّ الْبَشَرَ خُصَّ بِمِلْكٍ تَدْبِيرِ الْخَلَائِقِ وَالْمَحَنَةِ فِيهَا وَطَلَبِ الْأَصْلَحِ لَهُمْ فِي الْعُقُولِ وَاخْتِيَارِ الْمَحَاسِنِ فِي ذَلِكَ وَإِتْقَاءِ مُضَادَّةِ ذَلِكَ وَلَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَةِ ذَلِكَ إِلَّا بِاسْتِعْمَالِ الْعُقُولِ بِالنَّظَرِ فِي الْأَشْيَاءِ.

عَلَى أَنَّ مَفْزَعَ الْكُلِّ عِنْدَ النُّوَائِبِ وَاعْتِرَاضِ الشُّبْهِ إِلَى النَّظَرِ فِي ذَلِكَ وَالتَّأَمُّلِ.

فَدَلَّ أَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الْحَقَائِقِ وَيُوصِلُ بِهِ إِلَيْهَا عَلَى نَحْوِ الْفَزَعِ عِنْدَ اشْتِبَاهِ اللَّوْنِ إِلَى الْبَصَرِ وَالصَّوْتِ إِلَى السَّمْعِ.

وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ إِلَى الْحَاسَّةِ الَّتِي بِهَا دَرَكُهَا فَمَثَلُهُ النَّظَرُ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

عَلَى أَنَّ مَحَاسِنَ الْأَشْيَاءِ وَمَسَاوِيهَا وَمَا قُبَّحَ مِنَ الْأَفْعَالِ وَمَا حَسُنَ مِنْهَا فَإِنَّمَا نِهَايَةُ الْعِلْمِ بَعْدَ وَقُوعِ الْحَوَاسِّ عَلَيْهَا وَوُرُودِ الْأَخْبَارِ فِيهَا إِذَا أُريدَ تَقْرِيرُ كُلِّ جِهَةٍ مِنْ ذَلِكَ فِي الْعُقُولِ وَالْكَشْفِ عَنْ وُجُوهٍ مَا لَا سَبِيلَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِالتَّأَمُّلِ وَالنَّظَرِ فِيهَا.

وَعَلَى ذَلِكَ أَمْرُ الْمَكَاسِبِ الضَّارَّةِ وَالنَّافِعَةِ عَلَى أَنَّ الْبَشَرَ جَبَلَ عَلَى طَبِيعَةٍ وَعَقْلٍ وَمَا يُحَسِّنُهُ الْعَقْلُ غَيْرَ الَّذِي تَرُغِبُ فِيهِ الطَّبِيعَةُ وَمَا يَقْبَحُهُ غَيْرَ الَّذِي يَنْفِرُ عَنْهُ الطَّبْعُ أَوْ يَكُونُ بَيْنَهُمَا مُخَالَفَةٌ مَرَّةً وَمُوَافَقَةٌ ثَانِيًا لَا بُدَّ مِنَ النَّظَرِ فِي كُلِّ أَمْرٍ وَالتَّأَمُّلِ لِيُعْلَمَ حَقِيقَةُ أَنَّهُ فِي أَيِّ فَنٍّ وَنَوْعٍ مِمَّا ذَكَرْنَا وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.<sup>(١)</sup>

٢- وقال أيضاً:

"ثمَّ النَّظَرُ فِي رَفْعِ السَّمَاوَاتِ وَالتَّفَكُّرُ فِي خَلْقِهَا بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وَالنَّظَرُ وَالْإِبْلَاقُ فِي خَلْقِ الْإِبْلِ وَنَصْبِ الْجِبَالِ وَسُطْحِ الْأَرْضِ، وَهُوَ الْبَسْطُ - مِمَّا

يُوجِبُ الْقَوْلَ بِالْبَعْثِ، وَيَدْعُو إِلَى وَحْدَانِيَّةِ الرَّبِّ - تَعَالَى -، وَإِلَى الْقَوْلِ بِإِثْبَاتِ الرِّسَالَةِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الَّذِي كَانَ يَحْمِلُهُمْ عَلَى إِنْكَارِ الْبَعْثِ هُوَ أَنََّّهُمْ كَانُوا يَقْتَرُونَ الْأَشْيَاءَ بِقُوَى أَنْفُسِهِمْ؛ فَكَانُوا يَظُنُّونَ أَنَّ الْقُوَّةَ لَا تَبْلُغُ هَذَا؛ إِذْ إِحْيَاءُ الْمَوْتَى خَارِجٌ عَنْ وَسْعِهِمْ.

فَلَوْ نَظَرُوا، وَتَفَكَّرُوا فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، لَعَلُّوا أَنَّ قُوَّةَ اللَّهِ غَيْرَ مَقْدَرَةٍ بِقُوَى الْخَلْقِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ السَّمَاوَاتِ خُلِقَتْ وَرُفِعَتْ فِي الْهَوَاءِ بِغَيْرِ عَمَدٍ، وَأُقِرَّتْ كَذَلِكَ، لَا تَنْحَدِرُ عَنْ مَوْضِعِهَا، وَلَا تَنْصَعِدُ، وَلَوْ أَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يُقَرَّرَ فِي الْهَوَاءِ رِيشَةً حَتَّى لَا تَسْقُطَ وَلَا تَنْصَعِدَ لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ؛ فَيَكُونُ فِي ذَلِكَ تَنْبِيْهُ أَنَّ قُدْرَتَهُ قُدْرَةٌ ذَاتِيَّةٌ لَيْسَتْ بِمُسْتَفَادَةٍ.

وَكَذَلِكَ الْجِبَالُ تَرَوْنَهَا مَعَ شُمُوخِهَا وَارْتِفَاعِهَا وَصَلَابَتِهَا زِينَتٌ بِالمِيَاهِ وَالْأَشْجَارِ الْمُتَنَفِّذَةِ مِنْ وَجْهِ لَوْ تَفَكَّرَ فِيهِ الْخَلَائِقُ فَاسْتَفْرَغُوا مَجْهُودَهُمْ؛ لَيَعْلَمُوا مِنْ أَيِّ مَوْضِعٍ يَجْتَمِعُ الْمَاءُ؟ وَكَيْفَ يَنْبَعُ؟ وَكَيْفَ تَنْبَتُ الْأَشْجَارُ مِنْ بَيْنِ الْأَحْجَارِ لَمْ يَصِلُوا إِلَى مَعْرِفَتِهِ.

فَيَعْلَمُوا أَنَّ عِلْمَهُ لَيْسَ بِالَّذِي يُحَاطُ بِهِ، فَيَكُونُ فِي نَكْرٍ هَذَا إِنْبَاءٌ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ أَمْرٌ، وَلَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ، بَلِ الْعَالَمُ كُلُّهُ تَحْتَ تَدْبِيرِهِ يَفْعَلُ بِهِمْ مَا يَشَاءُ، وَيَحْكُمُ مَا يَرِيدُ، وَأَنَّ الَّذِي قَرَّرَ عَلَى خَلْقِ هَذَا لِقَادَرٍ عَلَى إِحْيَائِهِمْ وَبَعْثِهِمْ لِلْجَزَاءِ.

وَفِي خَلْقِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَا يَدْعُوهُمْ إِلَى الْوَحْدَانِيَّةِ...<sup>(٢)</sup>

#### ٤. الْمَطْلَبُ الثَّلَاثُ:

مَوْقِفُ أَبِي الْفَضَائِلِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي أَوَّلِ وَاجِبٍ عَلَى الْمَكْلَفِ مِنْ خِلَالِ تَفْسِيرِهِ:

لَمْ يَصْرَحْ أَبُو الْفَضَائِلِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِتَصْرِيحٍ وَاضِحٍ مُحَدِّدٍ فِي مَسْأَلَةِ أَوَّلِ وَاجِبٍ عَلَى الْمَكْلَفِ، وَلَكِنْ

(٢) تفسير الماتريدي، ١٠/٥١٢-٥١٣.

(١) التَّوْحِيدُ، لِلْمَاتَرِيْدِيِّ، ص ١٠-١١.

يمكن استنتاج رأيه من خلال عرض أقواله، وذلك كالآتي:

١\_ عند تفسير قولهم - تعالى - : ﴿ قُلْ أَنْظَرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُعْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ سورة يونس الآية [١٠١].

قال - رحمه الله - :

"﴿ قُلْ أَنْظَرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي: العبر باختلاف الليل والنهار، ومجرى النجوم، ونتاج الحيوان، وخروج الزرع والثمار، ووقوع الأرض في المركز، ودوران الأفلاك.

وهذا دليل على وجوب النظر وترك التقليد.

﴿ وَمَا تُعْنِي الْآيَاتُ ﴾ (ما) يجوز نافية، ويجوز استفهاماً، أي أي شيء تغني عنه إذا لم يجبر الحكم بسابقة الإيمان؟<sup>(١)</sup>

يُظْهِرُ هَذَا النَّقْلُ أَنَّ أَبَا الْفَضَائِلِ - رحمه الله - يوجب النظر ولكنه لم يصرح بأوليته وتقديمه على النقل أو على غيره من الأمور.

٢\_ عند تفسير قولهم - تعالى - : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كَتَبَ مُوسَى إِمَامًا وَرَحْمَةً أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ إِنَّهُ أَحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ سورة هود الآية [١٧].

قال أبو الفضائل - رحمه الله - :

"﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ ﴾ ما تضمنه فهو شاهد العقل، وعلى الأول ما تضمنه العقل فهو شاهد القرآن. وهذا بيان أَنَّ العقل لم يهتد إلّا بالشرع، والشرع لم يتبين إلّا بالعقل.

فالعقل كالأس، والشرع كالبناء، ولن يغني أس ما لم يكن بناء، ولم يثبت بناء ما لم يكن أس.

والعقل كالبصر، والشرع كالشعاع، ولن يستغني أحدهما عن الآخر.

وأيضاً الشرع عقل من خارج، والعقل شرع من داخل، وهما يتعاضدان بل يتحدان ولذلك قال: ﴿ نُورٌ

عَلَى نُورٍ ﴾ سورة النور الآية [٣٥]، أي: نور العقل ونور الشرع، ثم قال: ﴿ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ سورة النور الآية [٣٥]، فجعلها نوراً واحداً.<sup>(٢)</sup>

ويظهر من خلال هذا النقل أَنَّ أَبَا الْفَضَائِلِ - رحمه الله - يجمع بين الشرع والعقل ولا يقول بتقدم أحدهما على الآخر بل هما متلازمان.

٣\_ عند تفسير قولهم - تعالى - : ﴿ قُلْ يَتَأَيَّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ سورة الأعراف الآية [١٥٨].

قال أبو الفضائل - رحمه الله - :

"وكانت بداية دعوة الأنبياء إلى التوحيد ونفي الأنداد (لا إله إلّا الله)، وههنا ابتداء بالرسالة لوجهين:

أحدهما: أَنَّ معرفة الرسل سبقت كل معرفة بأصل الفطرة ووضع الخلقة فلا معروف أعرف منه: ﴿

قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ ﴾ سورة إبراهيم الآية [١٠]. والثاني: أنهم قد يبتدئون بالتوحيد ثم يضمنون الرسالة فيه، وقد يبتدئون بالرسالة ويضمنون فيه التوحيد كما ذكر ههنا وكما قال عيسى [- عليه السلام -]: ﴿ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ﴾ سورة الصف الآية [٦].

(٢) المصدر نفسه، ١/٣٧٣-٣٧٤.

(١) لوامع البرهان، ١/٣٦٨.

ورسولهم - صَلَّى الله عليه وسلم - استوعب خصائص الأنبياء بشرح التوحيد، وذكر صفات الله - جل وعلا - ، وذكر صفات أفعاله، وتلقى الكلمات واستعاذ بها فآتمها وسمعها ورآها متشخصاً بها، فتعبد بالإيمان بها. ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ آلِ النَّبِيِّ الَّذِي يَوْمُنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾، فالناس مُتَعَبِّدُونَ بالإيمان بالله ورسولهم، والرسول مُتَعَبِّدٌ بالإيمان بالله وكلماته.<sup>(١)</sup>

يتبين بعد عرض أقوال أبي الفضائل - رحمه الله تعالى - أنه يرى التوحيد المستدل عليه بالفطرة والرسول - عليهم السلام - أول الواجبات، وكذا يُوجب النظر ولكنه لا يَتَقَدِّمُ التَّوْحِيدَ الَّذِي يَسْتَدِلُّ الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ بفطرته ورسالات الرسل، ويوفّق بين الشرع والعقل - النظر - ويجعلهما متلازمين، دون تقديم شيء على الفطرة.

وبهذا يكون أبو الفضائل - رحمه الله تعالى - قد وافق مذهب أهل الحديث حيث قالوا: أن أول واجب على المكلف هو شهادة أن لا إله إلا الله.

#### ٥. الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه ومن اتبعه إلى يوم الدين.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أن وفقني لإنهاء هذا البحث المتواضع، ويسّره عليّ، وأجو مرضاته فيه، وأن يجعله حُجَّةً لي لا حُجَّةً عليّ، وأن ينفع به غيري كما انتفعتُ به.

وبعد إنها دراسة أول واجب على المكلف عند أبي الفضائل مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمُعِينِي - رحمه الله - من خلال تفسيره (لوامع البرهان وقواطع البيان في معاني

القرآن) - عرض ودراسة - تبين للباحث جملة من النتائج والتوصيات، وهي:

#### أولاً: النتائج:

١\_ أن أهل الحديث والأثر يرون أن أول واجب على المكلف هو شهادة أن لا إله إلا الله، حيث كانت أول ما أمر به الرسول - صَلَّى الله عليه وسلم - المشركين.

٢\_ أن للمعتزلة قولين في أول واجب على المكلف، وهي:

القول الأول: أول واجب على المكلف هو المعرفة.

القول الثاني: أول واجب على المكلف هو الشك. ٣\_ أن الأشاعرة لهم أربعة أقوال في أول واجب على المكلف، وهي:

القول الأول: أول واجب على المكلف معرفة الله - تعالى -.

القول الثاني: أول واجب على المكلف النظر. القول الثالث: أول واجب على المكلف أول النظر.

القول الرابع: أول واجب على المكلف القصد إلى النظر.

٤\_ أن الماتريدي - رحمه الله - لم يصرح بأن أول واجب على المكلف هو النظر، وإنما جعل النظر والنقل متلازمين.

٥\_ أن موقف أبي الفضائل - رحمه الله - في أول واجب على المكلف هو موافقة مذهب أهل الحديث والأثر في أنه توحيد الله - تعالى - المتمثل بشهادة أن لا إله إلا الله.

٦\_ أن الراجح بعد عرض أقوال الفرق الإسلامية في أول واجب على المكلف في نظر الباحث هو قول

(١) لوامع البرهان، ١/ ٢٩٢-٢٩٣.

٤. تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي ت ٣٣٣ هـ، تحقيق: د. مجدي باسلوم، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٥. تفسير لوامع البرهان وقواطع البيان في معاني القرآن لأبي الفضائل المعيني ت ٥٨٤ هـ تصحيح نسبته وبيان بعض ملامحه، أ.م.د. جمال نعمان ياسين، ٢٠٢٥م، مجلة كلية التربية، جامعة الحديدة، مجلد ١٢، عدد ٣.

٦. التوحيد، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي ت ٣٣٣ هـ، تحقيق: د. فتح الله خليف، دار الجامعات المصرية - الإسكندرية.

٧. التوقيف على مهمات التعاريف، عبد الرؤوف بن المناوي ت ١٠٣١ هـ، تحقيق: د. عبد الحميد صالح حمدان، ط١، عالم الكتب، القاهرة - مصر، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

٨. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، شهاب الدين، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد، الشهير بابن حجر العسقلاني، ت ٨٥٢ هـ، تحقيق: مجموعة من المحققين. ط٢، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن - الهند، ١٣٩٢ - ١٣٩٦ هـ.

٩. ديوان امرئ القيس، امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، من بني آكل المرار، ت ٥٤٥ م، تحقيق: عبد الرحمن المصطوي، ط٢، دار المعرفة - بيروت، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

١٠. سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ (كاتب جلبي) وبـ (حاجي خليفة) ت ١٠٦٧ هـ، تحقيق:

أبي الفضائل - رحمه الله - الموافق لقول أهل الحديث والأثر؛ حيث دلّ على ذلك نصوص الكتاب والسنة وهو الذي كان عليه الرسول - صلى الله عليه وسلم - في دعوته؛ حيث كان أوّل ما يدعوا إليه هو التوحيد، وشهادة أن لا إله إلا الله.

#### ثانياً: التوصيات:

١\_ الرجوع إلى القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة كمصدر للعقيدة.

٢\_ التثبت العلمي دائماً عند الرجوع إلى المصادر؛ حتى لا يقع أخطاء في نسبة الأعمال إلى غير أصحابها.

٣\_ عدم التعصب واتباع الدليل دائماً بغية الحق وإبراء الذمة أمام الله - تعالى -.

٤\_ الاهتمام بالقرآن الكريم والعقيدة الصحيحة وتعلمهما وتعليمهما.

#### المصادر

١. التحبير في المعجم الكبير، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، ت ٥٦٢ هـ، تحقيق: منيرة ناجي سالم، ط١، رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

٢. تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد، إبراهيم بن محمد بن أحمد الشافعي البيجوري ت ١٢٧٧ هـ، (جوهرة التوحيد) برهان الدين إبراهيم بن حسن اللقاني ت ١٠٤١ هـ، تحقيق عبدالله محمد الخليلي، ط٢، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ٢٠٠٤ م - ١٤٢٤ هـ.

٣. التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجدي البركتي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

١٧. فتح الباري بشرح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٧٧٣ - ٨٥٢ هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ت ١٣٨٨ هـ - محب الدين الخطيب ت ١٣٨٩ هـ، ط١، المكتبة السلفية - مصر، ١٣٨٠ - ١٣٩٠ هـ.

١٨. الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، ت ٤٥٦ هـ، مكتبة الخانجي - القاهرة. ١٩. كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني ت ٨١٦ هـ، تحقيق: جماعة من العلماء، ط١، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣م.

٢٠. الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي ت ١٠٩٤ هـ، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت.

٢١. لوامع البرهان وقواطع البيان في معاني القرآن، أبو الفضائل محمد بن الحسن المعيني ت ٥٣٧ هـ، تحقيق: د. سفر حسنوف، ط١، دار ابن حزم، بيروت - لبنان.

٢٢. محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، محمد بن عمر بن الحسين القرشي البكري الطبرستاني الرازي ت ٦٠٦ هـ، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة.

٢٣. معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم - المخطوطات والمطبوعات -، علي الرضا قره

محمود عبد القادر الأرنؤوط ت ١٤٣٨ هـ، مكتبة إرسیکا، إستانبول - تركيا، ٢٠١٠ م.

١١. السلوك في طبقات العلماء والملوك، محمد بن يوسف بن يعقوب، أبو عبد الله، بهاء الدين الجندي اليميني ت ٧٣٢ هـ، تحقيق: محمد بن علي بن الحسين الأكوغ الحوالي، ط٢، مكتبة الإرشاد - صنعاء - ١٩٩٥م.

١٢. شرح العقيدة الطحاوية، صدر الدين علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي ٧٣١ - ٧٩٢ هـ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وزارة الشؤون الإسلامية - السعودية، ١٤١٨ هـ.

١٣. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ت ٢٥٦ هـ، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ط٥، دار ابن كثير، دار اليمامة - دمشق، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

١٤. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ٢٠٦ - ٢٦١ هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ت ١٣٨٨ هـ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.

١٥. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي ت ٩٠٢ هـ، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت.

١٦. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ت ٧٧١ هـ، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي - د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط٢، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٣ هـ.

2. Tuhfat al-Murid Sharh Jawharat al-Tawhid, by Ibrahim ibn Muhammad ibn Ahmad al-Shafi'i al-Bajuri, d. 1277 AH, (Jawharat al-Tawhid) by Burhan al-Din Ibrahim ibn Hasan al-Laqqani, d. 1041 AH, edited by Abdullah Muhammad al-Khalili, 2nd edition, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya - Beirut - Lebanon, 2004 CE - 1424 AH.

3. Al-Ta'rifat al-Fiqhiyya, by Muhammad 'Amim al-Ihsan al-Mujaddidi al-Barakati, 1st edition, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Beirut, 1407 AH - 1986 CE, 1424 AH - 2003 CE. 4. Al-Maturidi's Interpretation (Interpretations of the People of the Sunnah), by Muhammad ibn Muhammad ibn Mahmud, Abu Mansur al-Maturidi (d. 333 AH), edited by Dr. Majdi Basloom, 1st edition, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1426 AH - 2005 CE.

5. The Interpretation of the Shining Proofs and Decisive Statements on the Meanings of the Qur'an by Abu al-Fada'il al-Mu'ini (d. 584 AH): Correcting its Attribution and Clarifying Some of its Features, by Dr. Jamal Nu'man Yasin, 2025 CE, Journal of the Faculty of Education, University of Hodeidah, Volume 12, Issue 3.

8. Al-Durar al-Kaminah fi A'yan al-Mi'ah al-Thaminah (The Hidden Pearls in the

بلوط - أحمد طوران قره بلوط، ط١، دار العقبة - قيصري - تركيا، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

٢٤. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ت ٣٩٥ هـ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ت ١٤٠٨ هـ، رئيس قسم الدراسات النحوية بكلية دار العلوم سابقا، وعضو المجمع اللغوي، ط٢، شركه مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، (١٣٨٩ - ١٣٩٢ هـ) (١٩٦٩ - ١٩٧٢ م).

٢٥. المواقف في علم الكلام، أبو الفضل، عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، الإيجي ت ٧٥٦ هـ، عالم الكتاب - بيروت.

٢٦. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباني أصلاً والبغدادي مولداً ومسكناً ت ١٣٣٩ هـ، وكالة المعارف بإسطنبول، ١٩٥١ - ١٩٥٥ م، ١٠٢/٢.

٢٧. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفي ت ٧٦٤ هـ، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

## Sources

1. Al-Tahbir fi al-Mu'jam al-Kabir, by Abu Sa'd 'Abd al-Karim ibn Muhammad ibn Mansur al-Tamimi al-Sam'ani al-Marwazi, d. 562 AH, edited by Munira Naji Salim, 1st edition, General Directorate of Endowments - Baghdad, 1395 AH - 1975 CE.

ibn Abi al-'Izz al-Hanafi (731–792 AH), edited by Ahmad Muhammad Shakir, Ministry of Islamic Affairs, Saudi Arabia, 1418 AH. 13. Sahih al-Bukhari, by Abu Abdullah Muhammad ibn Ismail al-Bukhari al-Ju'fi (d. 256 AH), edited by Dr. Mustafa Dib al-Bugha, 5th edition, Dar Ibn Kathir, Dar al-Yamamah – Damascus, 1414 AH – 1993 CE.

15 .Al-Daw' al-Lami' li-Ahl al-Qarn al-Tasi', by Shams al-Din Abu al-Khayr Muhammad ibn Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Abi Bakr ibn Uthman ibn Muhammad al-Sakhawi (d. 902 AH), Dar Maktabat al-Hayat Publications – Beirut.

16 .The Great Classes of the Shafi'i School, by Taj al-Din 'Abd al-Wahhab ibn Taqi al-Din al-Subki (d. 771 AH), edited by Dr. Mahmud Muhammad al-Tanahi and Dr. 'Abd al-Fattah Muhammad al-Hilu, 2nd edition, Hajar for Printing, Publishing, and Distribution, 1413 AH.

17 .Fath al-Bari bi Sharh al-Bukhari, by Ahmad ibn 'Ali ibn Hajar al-'Asqalani (773–852 AH), edited by Muhammad Fu'ad 'Abd al-Baqi (d. 1388 AH) and Muhibb al-Din al-Khatib (d. 1389 AH), 1st edition, al-Maktabah al-Salafiyyah, Egypt, 1380–1390 AH.

Notables of the Eighth Century), by Shihab al-Din, Abu al-Fadl, Ahmad ibn 'Ali ibn Muhammad ibn Muhammad ibn 'Ali ibn Ahmad, known as Ibn Hajar al-'Asqalani (d. 852 AH), edited by a group of scholars, 2nd edition, Da'irat al-Ma'arif al-'Uthmaniyyah, Hyderabad, Deccan, India, 1392–1396 AH.

9 .Diwan Imru' al-Qays (The Collected Poems of Imru' al-Qays), by Imru' al-Qays ibn Hajar ibn al-Harith al-Kindi, from the Banu Akil al-Murar, (d. 545 CE), edited by 'Abd al-Rahman al-Mustawi, 2nd edition, Dar al-Ma'rifah, Beirut, 1425 AH – 2004 CE. 10. The Ladder to the Classes of Scholars, by Mustafa ibn Abdullah al-Qustantini al-Uthmani, known as Katib Çelebi and Haji Khalifa (d. 1067 AH), edited by Mahmud Abdul Qadir al-Arna'ut (d. 1438 AH), IRCICA Library, Istanbul, Turkey, 2010 CE.

11 .The Conduct in the Classes of Scholars and Kings, by Muhammad ibn Yusuf ibn Ya'qub, Abu Abdullah, Baha' al-Din al-Jundi al-Yamani (d. 732 AH), edited by Muhammad ibn Ali ibn al-Husayn al-Akwa' al-Hawali, 2nd edition, Al-Irshad Library, Sana'a, 1995 CE.

12 .Commentary on al-Tahawiyya Creed, by Sadr al-Din Ali ibn Ali ibn Muhammad

Taha Abd al-Raouf Saad, Al-Azhar Colleges Library, Cairo.

24 .Mu'jam Maqayis al-Lughah (Dictionary of Language Standards), by Abu al-Husayn Ahmad ibn Faris ibn Zakariya (d. 395 AH), edited by Abd al-Salam Muhammad Harun (d. 1408 AH), former Head of the Department of Grammatical Studies at the Faculty of Dar al-Ulum and member of the Arabic Language Academy, 2nd edition, Mustafa al-Babi al-Halabi & Sons Library and Printing Company, Egypt, (1389-1392 AH) (1969-1972 CE).

25 .Al-Mawaqif fi 'Ilm al-Kalam (The Positions in the Science of Theology), by Abu al-Fadl Abd al-Rahman ibn Ahmad ibn Abd al-Ghaffar al-Iji (d. 756 AH), Alam al-Kitab, Beirut.

27. Al-Wafi bi'l-Wafayat, Salah al-Din Khalil ibn Aybak ibn Abdullah al-Safadi, d. 764 AH, edited by: Ahmad al-Arna'ut and Turki Mustafa, Dar Ihya' al-Turath – Beirut, 1420 AH – 2000 AD.

18 .Al-Fasl fi al-Milal wa al-Ahwa' wa al-Nihal, by Abu Muhammad 'Ali ibn Ahmad ibn Sa'id ibn Hazm al-Andalusi al-Qurtubi al-Zahiri (d. 456 AH), Maktabat al-Khanji, Cairo.

19 .Kitab al-Ta'rifat (The Book of Definitions), by Ali ibn Muhammad ibn Ali al-Zayn al-Sharif al-Jurjani (d. 816 AH), edited by a group of scholars, 1st edition, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1403 AH/1983 CE

20 .Al-Kulliyat (The Generalities), a dictionary of terms and linguistic distinctions, by Ayyub ibn Musa al-Husayni al-Quraymi al-Kafawi, Abu al-Baq'a al-Hanafi (d. 1094 AH), edited by Adnan Darwish and Muhammad al-Masri, Mu'assasat al-Risalah, Beirut.

21 .Lawami' al-Burhan wa Qawati' al-Bayan fi Ma'ani al-Qur'an (The Shining Proofs and Decisive Statements on the Meanings of the Qur'an), by Abu al-Fada'il Muhammad ibn al-Hasan al-Mu'ayni (d. 537 AH), edited by Dr. Safar Hasanov, 1st edition, Dar Ibn Hazm, Beirut, Lebanon.

22. A compilation of the ideas of early and later scholars, philosophers, and theologians, by Muhammad ibn Umar ibn al-Husayn al-Qurashi al-Bakri al-Tabaristani al-Razi (d. 606 AH), edited by